الأمم المتحدة

S/2020/371



Distr.: General
7 May 2020
Arabic
Original: English

رســـــالـة مؤرخـة 7 أيـار/مـايو 2020 موجهـة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العـام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

أتشـرف بأن أرفق طيه نسـخة من الإحاطة التي قدمتها السـيدة فاتو بنسـودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك البيانات التي أدلى بها ممثلو الاتحاد الروســـي وإســـتونيا وألمانيا وإندونيســـيا وبلجيكا وتونس والجمهورية الدومينيكية وجنوب أفريقيا وسـانت فنسـنت وجزر غرينادين والصـين وفرنسـا وفييت نام والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنيجر والولايات المتحدة الأمريكية، فيما يتعلق بجلسة التداول بالفيديو المعقودة يوم الثلاثاء، 5 أيار/مايو 2020. كما أدلى ممثل ليبيا ببيان.

ووفقا للإجراء المبين في الرســالة المؤرخة 2 نيســان/أبريل 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2020/273)، والذي تم الاتفاق عليه في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، ستصدر هذه الإحاطة وهذه البيانات بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(*التوقيع*) سفين **يورغنسون**

رئيس مجلس الأمن


130520 080520 20-06489 (A)



المرفق الأول

بيان السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية

نظرا إلى الظروف الاستثنائية التي نجد أنفسنا فيها حاليا بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، يسرني أن أمثل أمام مجلس الأمن عن طريق التداول بالفيديو لتقديم التقرير التاسع عشر لمكتبي عن الحالة في ليبيا، عملا بالقرار 1970 (2011).

وأهنئ إستونيا على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر أيار/مايو وأعرب عن امتناني للمجلس على تيسيره عقد جلسة الإحاطة عن بعد اليوم.

وأود في البداية أن أعرب عن تعازيّ لأعضاء المجلس، بل ولجميع أعضاء منظومة الأمم المتحدة، في الوفيات المفاجئة لمواطنيها بسبب هذه الجائحة العالمية وأن أعرب عن تضامننا في الكفاح من أجل احتواء انتشار الفيروس.

أود كذلك أن أشدد، في شأن ذي صلة، على أن فريق مكتبي في ليبيا يمضي قدما في عمله القضائي وتحقيقاته وقد تمكن من أن يظل نشطا ومنتجا في هذه الأوقات الاستثنائية، على الرغم من بعض القيود التي لا مفر منها بسبب جائحة كوفيد-19. وتظل الحالة في ليبيا تشكل أولوية بالنسبة لمكتبي، وأغتنم الفرصة التي يتيحها هذا المحفل لأعلن أن أعضاء فريقي يعكفون على إعداد طلبات لاستصدار مذكرات توقيف جديدة.

يدرك مجلس الأمن جيدا أن حدة العنف الخطير المتصل بالنزاع المسلح في ليبيا، ولا سيما في طرابلس ومحيطها، لم تخف، للأسف، منذ تقريري الأخير وإحاطتي (انظر S/PV.8660). وقد مر الآن أكثر من عام على بدء هجوم الميليشيا المتمركزة في الشرق والمعروفة باسم الجيش الوطني الليبي بقيادة اللواء خليفة حفتر على طرابلس. ويواصل مكتبي رصد الأحداث الجارية بعناية. ومن دواعي قلق مكتبي بوجه خاص ارتفاع عدد الضحايا المدنيين، والذي أفادت التقارير أنه ناجم إلى حد كبير عن الضربات الجوية وعمليات القصف. ويواصل فريقي جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالحوادث التي وقعت خلال الفترة الأخيرة من النزاع المسلح والتي قد تشكل جرائم بموجب نظام روما الأساسي.

وأكرر أن تعمد شن هجمات على السكان المدنيين أو على فرادى المدنيين، الذين لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية، يشكل جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي. وبالمثل، يحظر نظام روما الأساسي شن هجمات متعمدة على المستشفيات وغيرها من المباني المحمية بموجب القانون الدولي، مثل تلك المخصصة للأنشطة الدينية أو التعليم، عندما لا تكون أهدافا عسكرية. وحتى في الحالات التي يتعلق الأمر فيها بأهداف عسكرية، ينطبق مبدأ التناسب.

وسبق لي أن وجهت انتباه المجلس كذلك إلى مسألة الاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة الخطيرة للمهاجرين واللاجئين الذين يحاولون العبور عبر ليبيا. فهذه الاعتقالات تشكل مشكلة خطيرة ومستمرة، ويواصل مكتبي تخصيص موارد للتحقيق في هذه المسألة. وقد تم، تحديدا، إحراز تقدم هام باعتماد مكتبي لاستراتيجية للتعاون تركز على تبادل الأدلة والمعلومات مع الدول والمنظمات ذات الصلة. والهدف من هذا النشاط هو الاستفادة من أوجه التآزر ودعم التحقيقات والملاحقات القضائية الجارية في إطار الولايات القضائية المحلية. ويسرني أن أبلغكم بأن هذه الجهود تسفر عن نتائج مفيدة.

ويجدر التأكيد على أن مسألة الاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة الخطيرة للمحتجزين لا تؤثر على المهاجرين واللاجئين فحسب، بل تؤثر كذلك على آلاف الأشخاص الآخرين المحتجزين في السجون ومراكز الاحتجاز في جميع أنحاء ليبيا. وتشير آخر الأرقام إلى أن احتجاز الأشخاص من دون مراعاة الأصول القانونية أمر واسع الانتشار. فالعديد

من الأشخاص يُحتجزون من دون أساس قانوني أو يُحرمون من حقوقهم الإجرائية الأساسية. والأشخاص المحتجزون من دون حماية قانونية مناسبة أكثر عرضة لأشكال خطيرة من سوء المعاملة، بما في ذلك القتل والتعذيب والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي.

وتشير المعلومات التي حصل عليها مكتبي إلى أن هذه الجرائم شائعة جدا. ويشير المحتجزون السابقون إلى استخدام أساليب وحشية في التعذيب. ويشمل ضحايا الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي المتصلة بالاحتجاز الرجال والنساء والأطفال. وقد توفي محتجزون جراء جراح أصيبوا بها عن طريق التعذيب ونتيجة لعدم توفير الرعاية الطبية المناسبة وفي الوقت المناسب.

ومكتبي على علم بادعاءات بحدوث انتهاكات خطيرة في العديد من السجون ومرافق الاحتجاز في جميع أنحاء ليبيا. وتجدر الإشارة تحديدا إلى سجني الكويفية وقرنادة في شرق ليبيا. وتمتد هذه الادعاءات كذلك إلى سجن معيتيقة في طرابلس، الذي تسيطر عليه جماعة مسلحة تُعرف باسم قوة الردع الخاصة. وتخضع هذه الجماعة رسميا لسلطة وزارة داخلية حكومة الوفاق الوطني.

ويبدو أن من الضروري إجراء إصلاحات جادة وعاجلة في العديد من السجون ومرافق الاحتجاز الليبية من أجل منع ارتكاب جرائم في المستقبل. ولا تقل المساءلة عن الانتهاكات المزعومة المرتكبة في الماضي أهمية. وتقع المسؤولية الرئيسية عن التحقيق في هذه الجرائم المزعومة ومقاضاة مرتكبيها على عاتق ليبيا. ويواصل مكتبي متابعة هذه الادعاءات عن كثب.

وتشير التقارير التي تلقاها مكتبي كذلك إلى تزايد عدد حالات الاختفاء القسري التي تُرتكب مع الإفلات التام من العقاب تقريبا. وتنطوي الجريمة المرتكبة ضد الإنسانية المتمثلة في الاختفاء القسري على رفض تقديم معلومات عن مصير أو مكان وجود الأشخاص الذين اعتقلتهم واحتجزتهم دولة أو منظمة سياسية، أو اعتقلوا واحتجزوا بإذن أو بدعم منها أو بموافقتها.

إن جريمة الاختفاء القسري تتسبب في معاناة شديدة لأسرة الشخص المفقود. كما يمكن أن تنشر الذعر داخل المجتمع. وعندما تستهدف هذه الجريمة أفرادا بارزين من المجتمع، مثل الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، فإنها تبعث برسالة قوية مفادها أنه لن يتم التسامح مع الأصوات المعارضة. ولهذه الأسباب وغيرها، تترتب على جريمة الاختفاء القسري عواقب وخيمة على الأفراد والمجتمعات المحلية على السواء.

وما يقف مثالا على هذا الاتجاه المقلق حالة السيدة سهام سرقيوة، وهي عضو في مجلس النواب الليبي. فالسيدة سرقيوة مفقودة منذ 17 يوليو/تموز 2019، عندما اختطفها، حسبما يُزعم، مسلحون من منزلها في بنغازي. ولا يزال مصيرها ومكان وجودها غير معروفين. وقد تشير معلومات حصل عليها مكتبي مؤخرا إلى المسؤولين عن اختفاء السيدة سرقيوة. ولا تزال التحقيقات جارية للتحقق من هذه المعلومات.

كما أن خطاب الكراهية في ليبيا آخذ في الازدياد على ما يبدو. فاللغة المهينة واللاإنسانية التي تستهدف بعض الأفراد أو مجموعات من الناس منتشرة الآن في وسائط الإعلام التقليدية والاجتماعية على السواء. وهذه مسألة تثير القلق. فهذا النوع من اللغة يولد الكراهية والخوف في المجتمع المحلي ويعمق الانقسامات داخل المجتمع. كما يزرع بذور الجرائم ضد الجماعات المستهدفة والأفراد ويثير الظروف التي يمكن أن تحدث فيها جرائم وحشية جماعية.

وبموجب نظام روما الأساسي، فإن الشخص الذي يحرض الآخرين على ارتكاب الجرائم مسؤول أيضا عن تلك الجرائم. ويمكن أن يشمل هذا التحريض الإدلاء ببيانات عامة تحرض على شن الهجمات على جماعات إثنية أو اجتماعية

محددة. وعلى وجه الخصــوص، من مســؤولية القادة والأفراد البارزين في المجتمع أن يكونوا قدوة وأن يمتنعوا عن خطاب الكراهية. فكل من يحرض على الخوف والكراهية والانقسام في المجتمع المحلي لا يسبب الضرر للأشخاص المستهدفين فحسب، بل أيضا للمجتمع قاطبة .

أنتقل الآن إلى قضية السيد سيف الإسلام القذافي. لقد انتهت الآن الجولة الثانية من المقاضاة المتعلقة بمقبولية قضية السيد القذافي. وفي 9 آذار/مارس، قضت دائرة الاستئناف بالإجماع بأن قضية السيد القذافي مقبولة أمام المحكمة الجنائية الدولية. وبناء على ذلك، لا يزال أمر القبض على الســـيد القذافي قابلاً للتنفيذ. ولا تزال ليبيا ملزمة بإلقاء القبض على السيد القذافي وتسليمه إلى المحكمة.

وخلصت دائرة الاستئناف في حكمها إلى أن المحكمة الجنائية الدولية ممنوعة من محاكمة شخص سبق أن حوكم في ولاية قضـــائية وطنية فيما يتعلق بنفس الســـلوك إلا إذا كانت الإجراءات القضـــائية في المحكمة الأخرى نهائية. والإجراءات القضائية المحلية الليبية ضد السيد القذافي ليست نهائية. وبالنظر إلى أن السيد القذافي أدين غيابياً، إذا سلّم نفسه أو ألقي القبض عليه، فإن القانون الليبي ينص على وجوب إعادة محاكمته. وإذا حُكم عليه بالإعدام للمرة الثانية، فإن مراجعة الحكم من جانب محكمة النقض الليبية ســـتكون إلزامية. وعلاوة على ذلك، فإن قانون العفو الليبي، القانون رقم 6 لعام 2015، لا ينطبق على قضيته.

وفي سياق إجراءات المقبولية، ذكر السيد القذافي أنه أُطلق سراحه من الاحتجاز في 12 نيسان/أبريل 2016 أو نحو ذلك. ولم يبذل أي جهد لتسليم نفسه. والسيد القذافي هارب متعمد، يتهرب بنشاط من العدالة في ليبيا وأمام المحكمة الجنائية الدولية على حد سـواء. ولا يمكن إحراز التقدم بشـأن القضـيتين معا، كما لا يمكن إحقاق العجالة لضـحايا جرائم السيد القذافي المزعومة، بينما لا يزال طليقاً.

ويوفر حكم دائرة الاســـتئناف توجيها قيما بشـــأن بعض النقاط الهامة في القانون الجنائي الدولي. فعلى وجه الخصوص، خلصت القاضية إيبانيس كارانسا، في رأيها المستقل والمطابق، إلى أن العفو أو التدابير المماثلة التي تحول دون التحقيق في الجرائم الأساسية الدولية التي ترقى إلى مستوى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنســاني الدولي ومقاضــاة مرتكبيها ومعاقبتهم تتعارض مع القانون الدولي. وبناء على ذلك، اســتنتجت القاضــية إيبانيس كارانسا أن هذه التدابير تتعارض فيما يبدو مع موضوع نظام روما الأساسي والغرض منه، وإن كان يجب البت في هذه المســألة في نهاية المطاف على أســاس كل حالة على حدة. وهذا تطور قانوني هام فيما يتعلق بالتزام الدول بالتحقيق مع مرتكبي الفظائع الجماعية ومقاضاتهم ومعاقبتهم عند الاقتضاء.

واسـمحوا لي أيضـا أن أذكر بأن الأمرين بإلقاء القبض على السـيد التهامي خالد والسـيد محمود الورفلي لم ينفذا بعد. فجمهورية مصر العربية، التي يُعتقد أن السيد التهامي يقيم فيها، بم تقم بإلقاء القبض عليه وتسليمه إلى المحكمة. ولم ييســر الجيش الوطني الليبي التابع للجنرال خليفة حفتر اعتقال الســيد الورفلي وتســليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية ولم يضمن إجراء التحقيقات معه ومحاكمته بصورة حقيقية في ليبيا. ويقال إن السيد الورفلي تحت قيادة الجنرال حفتر.

ولئن كان مكتبي يواصل الوفاء بالتزاماته بموجب نظام روما الأساسي من خلال المضي قدما في تحقيقاته على الرغم من القيود المفروضــة على الموارد والبيئة التشـغيلية الصــعبة، فإن مســار العدالة لا يمكن أن يحرز مزيدا من التقدم دون إلقاء القبض على من تشتبه فيهم المحكمة الجنائية الدولية وتسليمهم. وهذه مسؤولية لا تقع على عاتق مكتبي ولا على المحكمة، بل تقع على عاتق الجهات الفاعلة الأخرى في نظام روما الأســـاســـي، وهي الدول. وكما ذكرت مرارا أمام هذا

الجهاز، تقع على عاتق المجلس وأعضائه أيضا مسؤولية خاصة عن دعم المحكمة والحث على التعاون معها عملا بالقرار 1970 (2011)، الذي أحال هذه الحالة إلى مكتبي في عام 2011.

وسأكون مقصرة إذا لم أنوه في الوقت نفسه بالتعاون الممتاز الذي لا يزال مكتبي يحظى به دعما لتحقيقاتنا من العديد من الدول وأصحاب المصلحة، ولا سيما من حكومة الوفاق الوطني ومكتب المدعي العام الليبي. ومع ذلك، وفيما يتعلق بأهم مسألة بشأن التعاون – اعتقال الهاربين من المحكمة الجنائية الدولية وتسليمهم – فإن دعوات الشعب الليبي إلى العدالة ما زالت دون استجابة. ويحدوني أمل صادق في ألا تظل حالة الإفلات من العقاب هذه هي الوضع الراهن، وأن يحصل على العدالة ضحايا جرائم نظام روما الأساسي المرتكبة في ليبيا.

إن إحقاق العدالة لضحايا هذه الجرائم، بما في ذلك الجرائم التي تناولتها اليوم، أمر حاسم لسيادة القانون والاستقرار في ليبيا. ويجب أن تشمل المساءلة عن هذه الجرائم، عند الاقتضاء، الذين يشغلون مناصب في السلطة.

وأغتنم هذه الفرصة لأؤكد مرة أخرى أن القادة العسكريين قد يساءلون عن الجرائم التي ترتكبها القوات الخاضعة لقيادتهم وتحكمهم الفعليين. وتقع على عاتق القادة العسكريين مسؤولية منع أو قمع ارتكاب قواتهم للجرائم وتقديم أي جرائم من هذا القبيل للتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها.

وفي الختام، فإن العدالة الجنائية الدولية قوة ضرورية للمساءلة والردع؛ وهذه هي الركائز التي يمكن على أساسها بناء الاستقرار والتقدم والازدهار. وأدعو مجلس الأمن والدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والمجتمع الدولي على نطاق أوسع إلى الوقوف بحزم إلى جانب المحكمة الجنائية الدولية وولايتها الحاسمة المتمثلة في إنهاء الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم في العالم.

المرفق الثاني

بيان السفير مارك بيكستين دو بويستويريفا، الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة

أود أن أرحب ترحيبا حارا بالسيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، وأن أشكرها على إحاطتها القيمة لمجلس الأمن.

واسمحوا لي أولا أن أكرر دعم بلجيكا الثابت للمحكمة الجنائية الدولية بوصفها مؤسسة قضائية مستقلة ومحايدة. ونعرب عن قلقنا العميق إزاء التهديدات الأخيرة الموجهة ضد مسؤولي المحكمة وأسرهم. ويمكن للمحكمة الجنائية الدولية وموظفيها أن يعتمدوا على بلدي لمواصلة التمسك بالمبادئ والقيم المكرسة في نظام روما الأساسي والدفاع عنها والحفاظ على سلامتها.

إن استمرار تصاعد العنف في ليبيا الذي أسفر عن حوادث وهجمات متعددة ضد السكان المدنيين والبنية التحتية في ظل الإفلات التام من العقاب يدل على اشتداد الحاجة إلى المحكمة الجنائية الدولية أكثر من أي وقت مضى لضمان المساءلة عن أخطر الجرائم التي تثير القلق على الصعيد الدولي. فالعدالة يجب إحقاقها للضحايا وهي ضرورية أيضا لمنع انتهاكات القانون الإنساني الدولي في المستقبل.

هناك تقارير عديدة عن مثل هذه الهجمات ولا تزال تنشر بصورة متكررة، بما في ذلك التقارير عن وقوع هجمات على منازل المدنيين ومدارسهم ومستشفياتهم في طرابلس. وقد تشكل هذه الهجمات جرائم حرب بموجب نظام روما الأساسي، ولذلك ينبغي أن تحقق فيها وتقاضيها السلطات القضائية الوطنية أو المحكمة الجنائية الدولية على نحو شامل. وفي ذلك الصدد، ترحب بلجيكا بالتقدم الكبير الذي أحرزه مكتب المدعي العام في التحقيقات الجارية، بما في ذلك ما يتعلق بالأعمال العدائية الجارية حاليا، وتحيط علما بأن الأعمال التحضيرية تمضي قدما أيضا نحو تقديم طلبات جديدة محتملة للحصول على أوامر بإلقاء القبض. ونقدر عميق التقدير الاهتمام الوثيق الذي توليه المدعية العامة لجرائم معينة، مثل نشر خطاب الكراهية بسبب الأثر الكبير الذي قد يحدثه في الميدان في النزاع المسلح المستمر، وكذلك الجرائم الخطيرة المزعومة ضد أضعف فئات الضحايا، بمن فيهم الأطفال والمهاجرون واللاجئون.

وعلى الرغم من تلك الجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية، فنحن نعلم جميعا أن المحكمة لن تكون فعالة بدون التعاون من قبل جميع أصحاب المصلحة. ولذلك السبب قرر مجلس الأمن في الفقرة 5 من القرار 1970 (2011) حث:

”جميع الدول والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية المهتمة بالأمر على التعاون التام مع المحكمة والمدعي العام“.

ومع ذلك، لا يزال عدم التعاون الكافي واضحا. ويسرنا استمرار تعاون السلطات المختصة في ليبيا وحكومة الوفاق الوطني وبعض الدول والمنظمات. بيد أنه يساورنا القلق العميق إزاء المعلومات الواردة في التقرير التي تفيد باستمرار عدم تعاون الأطراف الأخرى ذات الصلة بقدر كبير مع مكتب المدعي العام. وينطبق ذلك بصفة خاصة على تنفيذ مصر والجيش الوطني الليبي التابع للجنرال حفتر أوامر بإلقاء القبض على الهاربين من المحكمة. وينطبق أيضا على أي طلب للمساعدة مقدم من المدعية العامة. بناء عليه، يحث وفد بلدي مرة أخرى جميع السلطات المختصة على تيسير إلقاء القبض فورا على المشتبه فيهم الثلاثة وتسليمهم إلى المحكمة. ونطلب أيضا إلى مجلس الأمن أن يتابع ذلك عن كثب وأن يتخذ أي تدابير مناسبة في ذلك الصدد.

ولا تزال بلجيكا ترى أن الحل السياسي هو الحل الوحيد الطويل الأجل لليبيا. وفي ذلك السياق، ستكون العدالة للضحايا وأحبائهم عنصرا أساسيا بالتأكيد، ولا يمكن للمجلس أن يصمت في وجه استمرار الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي لا تزال ترتكب في ليبيا.

المرفق الثالث

بيان يلقيه ياو شاوجون، نائب الممثل الدائم بالنيابة للصين لدى الأمم المتحدة

أشكر السيدة بنسودة على إحاطتها وأرحب بالسفير السني في هذه الجلسة.

لا يزال النزاع في ليبيا محتدما منذ سنوات عديدة ويعيث فسادا في البلد وجيرانه ويسبب معاناة هائلة للشعب الليبي ويهدد السلم والأمن الدوليين، بينما يشهد الوضع تغيرا سريعا. وننوه بالإعلانات الأخيرة للأطراف ذات الصلة ونكرر التأكيد على وجود حل عسكري. وما تزال الصين ترى أنه يجب أن تحل مسألة ليبيا من خلال عملية سياسية. ونرحب بأي جهود تفضي إلى وقف دائم لإطلاق النار واستجابة لنداء الأمين العام بوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، لا سيما خلال جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) وشهر رمضان. وتدعو الصين جميع أطراف النزاع إلى وضع مصالح البلد والشعب في المقام الأول والتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار في أقرب وقت ممكن. وفي ظل الظروف الراهنة، يستحق الشعب الليبي بيئة سلمية لمكافحة جائحة كوفيد-19.

تؤيد الصين عملية تسوية سياسية بقيادة ليبيا، وتدعو الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية إلى مواصلة جهود الوساطة التي تبذلها وبناء أوجه التآزر. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التنفيذ الصارم لحظر الأسلحة. ومع احترام استقلال ليبيا ووحدتها وسيادتها وسلامتها الإقليمية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل تقديم المساعدة إلى ليبيا حتى يتمكن البلد من تحقيق السلام والاستقرار والتنمية في أقرب وقت ممكن.

وفيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، فإن موقف الصين ثابتا لم يتغير.

المرفق الرابع عشر

بيان السيد خوسيه سنغر وايسنغر، المبعوث الخاص للجمهورية الدومينيكية إلى مجلس الأمن

أشكر المدعية العامة بنسودة على تقريرها عن القضايا المعلقة وعلى آخر المستجدات بشأن الوضع الراهن في ليبيا.

تود الجمهورية الدومينيكية أن تعرب عن تعازيها لجميع الضحايا وأسرهم جراء أعمال العنف التي ارتكبت مؤخرا في ليبيا خلال الهجوم الذي شنه الجيش الوطني الليبي في الشهر الماضي. ونؤكد بقوة مرة أخرى أهمية حماية المدنيين والبنى التحتية المدنية والمعالم التاريخية والمباني الدينية. ومع استمرار انهيار النظم الصحية في جميع أنحاء العالم بسبب جائحة (كوفيد-19) لا تزال المستشفيات في ليبيا تتعرض لهجمات عشوائية. وذلك وضع لا يطاق.

تكشف تلك الإجراءات عن أهمية تعزيز التعاون بين الدول والمحكمة الجنائية الدولية. ويجب أن يعلم المجرمون أن أفعالهم الفظيعة هذه ستترتب عنها عواقب قانونية دولية. وينبغي أن نسلط الضوء على الأثر الرادع لتلك المحكمة الدولية، لا سيما في هذا الوقت الذي تواجه فيه تعددية الأطراف تحديات جسيمة. ويجب ألا تتوقف مكافحة الإفلات من العقاب.

وتشيد الجمهورية الدومينيكية بالجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية في قضية استئناف السيد القذافي، وتغتنم هذه الفرصة لتكرر دعوتها جميع الدول الأعضاء إلى التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية في جميع الأوامر بإلقاء القبض المعلقة. وتعدُّ النهج الثنائية التي يتبعها أعضاء المجلس ضرورية للمضي قدما في ذلك الصدد، فضلا عن التعاون مع السلطات الليبية والدول الأطراف والدول الأعضاء الأخرى وكذلك الكيانات الأخرى ذات الصلة لمساعدة مكتب المدعي العام على الوفاء بولايته.

ونشعر بالأسف العميق لاستمرار فقدان السيدة سيرجوا بعد اختطافها من قبل رجال مسلحين. وتتابع الجمهورية الدومينيكية بخيبة أمل كبيرة تصاعد حالات اختفاء الصحفيين ونشطاء المجتمع المدني والمحامين وموظفي الدولة. ونرحب بالتقدم المحرز في التحقيق في الجرائم المتصلة بالمهاجرين. وتجب مقاضاة المسؤولين عن الأعمال البشعة المرتكبة ضد المهاجرين أو غيرهم في ليبيا ومساءلتهم، سواء بواسطة جهات الاختصاص الوطني أو من قبل المحكمة الجنائية الدولية.

تكرر الجمهورية الدومينيكية دعوة الأمين العام أنطونيو غوتيريش إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي. وبغض النظر عن الانتماء الأيديولوجي، يجب على الشعب الليبي أن يتوقف عن الاقتتال فيما بينه وأن يشرع في مكافحة عدوه المشترك: جائحة كوفيد-19.

ختاما، تكرر الجمهورية الدومينيكية تأييدها الكامل للمحكمة الجنائية الدولية، بوصفها جزءا من النظام الدولي القائم على القواعد، في جهودها الرامية إلى ضمان الامتثال للقانون الدولي.

المرفق الخامس

بيان السيد سفين يورغنسون، الممثل الدائم لإستونيا لدى الأمم المتحدة

أشكر المدعية العامة على تقريرها وعلى الإحاطة الزاخرة بالمعلومات التي قدمتها اليوم.

بداية، أود أن أؤكد تأييد إستونيا القوي للمحكمة الجنائية الدولية بوصفها مؤسسة قضائية مستقلة ومحايدة وركيزة هامة من ركائز النظام الدولي القائم على القواعد. ونرحب بآخر المستجدات التي قدمتها المدعية العامة بشأن وضع القضايا الراهنة والتقدم المحرز في التحقيقات في ليبيا خلال الفترة السابقة المشمولة بالتقرير. ونسلّم بالتحديات الناشئة عن الحالة الأمنية وجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) التي تؤثر على عمل المحكمة في ليبيا.

وفيما يتعلق بالتطورات في الميدان، تشعر إستونيا بالقلق من زيادة الخسائر في صفوف المدنيين بنسبة 45 في المائة بسبب تصاعد العنف في الربع الأول من عام 2020. وندين الاستخدام العشوائي للقصف والضربات الجوية، ما يسبب الوفيات والإصابات بين المدنيين، وحالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب والقتل خارج نطاق القانون. ويساورنا القلق أيضا من التقارير التي تفيد بارتكاب الجرائم بحق المهاجرين واللاجئين في ليبيا. ونود التذكير بأن الهجمات على المدنيين والبنى التحتية المدنية قد تعتبر جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي. وتدعو إستونيا أطراف النزاع إلى احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وشأن الآخرين، تشعر إستونيا بقلق بالغ لعدم تنفيذ أي أوامر اعتقال صادرة عن المحكمة الجنائية الدولية في قضية ليبيا، مما يعني أن الهاربين الثلاثة ما زالوا طلقاء. ونشير إلى أن هؤلاء الأفراد الثلاثة متهمون بارتكاب جرائم دولية خطيرة هي القتل والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة. وتنفيذ أوامر الاعتقال ضروري لتحقيق العدالة للضحايا. إن وضع حد للإفلات من العقاب أمر أساسي لتحقيق السلام على المدى الطويل. وفي هذا الصدد، نحيط علما بأنه يجري إعداد طلبات لاستصدار أوامر اعتقال محتملة جديدة.

ولا تزال العدالة الجنائية الدولية تعتمد على الجهد الجماعي. ونرحب بالمساعدة المقدمة إلى مكتب المدعية العامة من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني والسلطات الليبية وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. ولكن في نهاية المطاف، نحن الدول، من يتعين علينا القيام بالواجب والوفاء بالالتزام الواضح الناشئ عن القرار 1970 (2011) بالتعاون مع المحكمة. ولذلك، تحث إستونيا جميع الدول، بما فيها الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، على التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية من أجل وضع حد للإفلات من العقاب وإقامة العدل للضحايا في ليبيا، وإبداء الاحترام لسيادة القانون. وأخيرا، أود أن أؤكد للمدعية العامة دعم إستونيا الكامل لعمل المحكمة الجنائية الدولية في السعي إلى تحقيق المساءلة في ليبيا.

المرفق السادس

بيان السيدة شيراز غاسيري، المستشارة القانونية في البعثة الدائمة لفرنسا لدى الأمم المتحدة

أود أيضا أن أشكر المدعية العامة بنسودة على تقريرها وعرضها. وإنه لمن دواعي سروري أن أراها، وإن كان من خلال الاتصال الافتراضي عبر الفيديو.

تؤيد فرنسا تأييدا تاما المحكمة الجنائية الدولية، التي يجب أن تكون قادرة على العمل بصورة مستقلة ومحايدة في إطار نظام روما الأساسي. ويجب أن تكون المدعية العامة وفريقها قادرين على ممارسة صلاحياتهم دون إعاقة أو عرقلة.

إن تحقيق العدالة لضحايا الفظائع الجماعية هو أحد العوامل الرئيسية لحل النزاع في ليبيا. ولهذا السبب أحال مجلس الأمن الحالة الليبية إلى المحكمة الجنائية الدولية في عام 2011 بموجب القرار 1970 (2011).

ومما يؤسف له أن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين منتشرة على نطاق واسع. وقد تشكل الهجمات على السكان المدنيين والهياكل الأساسية الطبية جرائم حرب بموجب نظام روما الأساسي، كما أشارت المدعية العامة بحق. والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والاحتجاز التعسفي وسوء معاملة المحتجزين والاختفاء القسري والتعذيب والعنف الجنسي أمور غير مقبولة. لا يمكن أن يكون هناك شك في أن أي شخص يحرض على هذه الجرائم أو يرتكبها في ليبيا اليوم عرضة للمقاضاة، سواء من قبل النظام القضائي الليبي أو من قبل المحكمة الجنائية الدولية.

وفي هذا الصدد، ترحب فرنسا بالنهج الصارم الذي اعتمده مكتب المدعية العامة استنادا إلى مبادئ التعاون والتكامل مع المحاكم المحلية. ونحيط علما بأن دائرة الاستئناف أكدت مقبولية الدعوى المرفوعة ضد السيد سيف الإسلام القذافي. ونشيد بالتعاون بين مكتب المدعية العامة وأعلى مستوى في حكومة الوفاق الوطني، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ طلبات المساعدة. غير أننا، شأن الآخرين، نشعر بقلق عميق إزاء العقبات التي لا يزال المكتب يواجهها في تنفيذ أوامر القبض على ثلاثة هاربين. ويلزم التعاون الكامل من جانب جميع أصحاب المصلحة، وفي المقام الأول من الأطراف الليبية. وستواصل فرنسا التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وتدعو جميع الدول، سواء كانت أطرافا في نظام روما الأساسي أم لا، إلى أن تحذو حذوها. وعلاوة على ذلك، ترحب فرنسا بالمساعدة التي قدمتها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى المكتب. وأخيرا، نكرر التأكيد على أن أخطر الجرائم المرتكبة في ليبيا منذ عام 2011، والتي لا تزال ترتكب حتى اليوم، يجب التحقيق فيها كلها وملاحقتها قضائيا، بما في ذلك الجرائم التي ترتكبها الجماعات المتطرفة والإرهابية والجرائم المرتكبة ضد اللاجئين والمهاجرين.

ولا يمكن وضع حد للأزمة الليبية وتجنب المزيد من التدهور على أرض الواقع إلا من خلال حل سياسي واستعادة سيادة القانون. ويجب على الأطراف الليبية أن توقف الأعمال العدائية فورا وعلى نحو مستدام وأن تدخل في الحوار الذي تقوده الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، نرحب بالاقتراح الأخير الذي قدمه الجيش الوطني الليبي بإعلان هدنة في شهر رمضان. وندعو حكومة الوفاق الوطني أيضا إلى التعهد بنفس الالتزام. ويجب على الطرفين أن يؤيدا ويوقعا على مشروع اتفاق وقف إطلاق النار الذي وافقت عليه اللجنة العسكرية المشتركة 5+5 في 23 شباط/فبراير. وفي هذا السياق، من الضروري تعيين ممثل خاص جديد على وجه السرعة.

المرفق السابع

بيان السيد يورغن شولتز، نائب الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة

إن المحكمة الجنائية الدولية ركن بالغ الأهمية من أركان نظام دولي قوي قائم على القواعد. ونعرب عن تأييدنا الكامل للمحكمة ولعملها المحايد والقيّم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. في عام 2011، أحال المجلس الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية من أجل كفالة المساءلة عن أخطر الجرائم. وبعد تسع سنوات، لا تزال حالة الأمن وحقوق الإنسان في ليبيا تبعث على القلق الشديد. ونثني على المدعية العامة على التزامها الثابت بكفالة العدالة لضحايا الفظائع المرتكبة في ليبيا.

يجب ألا ندع الإفلات من العقاب يسود. كما أن المساءلة ضرورية للتوصل إلى حل سلمي دائم للأزمة في ليبيا. ولا يمكننا أن نتفق أكثر مع ما خلصت إليه السيدة بنسودة في تقريرها التاسع عشر من أن:

”من المؤسف أن أوامر الاعتقال الصادرة عن المحكمة لم تنفذ بعد. ويشكل الإفلات من العقاب الناجم عن ذلك إهانة للضحايا وأحبائهم، لأنه يقوض أي أمل في التوصل إلى حل سلمي دائم للأزمة في ليبيا، التي يشكل تحقيق العدالة عنصراً أساسياً فيها. “

ولذلك، نشجع المدعية العامة والمحكمة الجنائية الدولية على مواصلة التحقيقات المتعلقة بليبيا ونحث الدول الأعضاء على تنفيذ أوامر الاعتقال. ولا يزال التعاون والمساعدة الكاملان من الدول الأعضاء أساسيين لمكتب المدعية العامة للوفاء بولايته وللمحكمة لكي تضطلع بالدور الذي أسنده إليها المجتمع الدولي لوضع حد للإفلات من العقاب على أخطر الجرائم. وتقع على عاتق المجلس مسؤولية كفالة متابعة الإحالات وتنفيذها. وفي هذا السياق، من المشجع أن نسمع من المدعية العامة أن مكتبها يعمل على إعداد طلبات لاستصدار أوامر اعتقال جديدة.

ونرحّب بالتزام ليبيا بتحقيق العدالة وندعو إلى مواصلة تعزيز تعاونها مع المحكمة. إن السلطات المختصة غير قادرة على مقاضاة أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي، لذلك وريثما تصبح قادرة، يجب على المحكمة الجنائية الدولية أن تتدخل لكفالة المساءلة.

ومع استمرار القتال في ليبيا، لا تزال التكلفة البشرية تزداد. إن تقرير مكتب المدعية العامة يذكرنا ببعض الأرقام الناجمة عن القتال. وتشير التقارير إلى أنه منذ بدء الهجوم في نيسان/أبريل 2019، قُتل أكثر من 350 مدنيا، وجرح أكثر من 300 شخص، وشرد 000 140 شخص. وتفيد بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بأنه وقعت 57 هجمة على مرافق الرعاية الصحية في عام 2019، مما تسبب في وفاة 13 من العاملين في مجال الرعاية الصحية.

تشكل الهجمات على المدنيين انتهاكا للقانون الدولي الإنساني. إن المساءلة عن الجرائم بموجب نظام روما الأساسي والاحترام الكامل للقانون الدولي شرطان أساسيان لتحقيق السلام المستدام في ليبيا. ومن واجب المجتمع الدولي أن يكفل أن تكون هناك عواقب على الجناة. فغياب المساءلة يشجع على تكرار الجرائم. كما يساورنا قلق بالغ إزاء الاستخدام المنهجي للعنف الجنسي، بما في ذلك العنف ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، على نحو ما أفادت به المدعية العامة. ولذلك أود أن أذكّر مرة أخرى بمعايير الإدراج في قوائم الجزاءات التي حددها المجلس بشأن العنف الجنسي والجنساني، والتي تقر بوضوح بالآثار المدمرة الناجمة عن هذه الجرائم البشعة على السلام والمصالحة في ليبيا.

ونشير إلى أن القوات المسلحة المرتبطة باللواء حفتر مسؤولة عن الغالبية العظمى من الهجمات على المدنيين – أي أكثر من 80 في المائة، وفقا لتقرير صدر مؤخرا عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. ونذكر أيضا من الإحاطات

السابقة التي قدمتها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أن الغالبية العظمى من الهجمات على مرافق الرعاية الصحية يمكن عزوها إلى الجيش الوطني الليبي. إن استمرار التجاهل الصارخ من جانب الجيش الوطني الليبي لحياة المدنيين يتطلب استجابة من المحكمة الجنائية الدولية، ونشيد أيضا بعمل المحكمة الجنائية الدولية في هذا الصدد.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أذكر أن الدعم الكامل والمستمر والثابت للمحكمة الجنائية الدولية وجهود المدعية العامة في إرساء المساءلة من أجل إنفاذ الاحترام الذي تمس الحاجة إليه لسيادة القانون لا يزال أمرا أساسيا للغاية. وندعو أعضاء المجلس، وفي الواقع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إلى دعم المحكمة وجهودها المبذولة من أجل إنهاء الإفلات من العقاب وكفالة المساءلة. وأودّ أيضا أن أدعو مرة أخرى الدول التي لم تنضم بعد إلى نظام روما الأساسي إلى أن تنظر في القيام بذلك.

المرفق الثامن

بيان السيد محسن سيهاب، نائب الممثل الدائم لجمهورية إندونيسيا لدى الأمم المتحدة

تود إندونيسيا أن تشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطتها. وقد أحطنا علما بالتقرير التاسع عشر المقدم من المدعية العامة إلى مجلس الأمن عملا بقراره 1970 (2011) بشأن ليبيا.

لقد مر أكثر من عام على اندلاع النزاع الجديد في ليبيا، ولا تزال الحالة في الميدان قاتمة. وأود أن أركز على النقاط التالية.

أولا، تدعو إندونيسيا إلى الوقف الفوري للأعمال العدائية في ليبيا. وينبغي أن نواصل طريق الحوار السياسي، لأنه لن يكون هناك حل عسكري في ليبيا. ونضم صوتنا إلى النداء الذي أطلقته بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى جميع الأطراف للوقف الفوري لجميع العمليات العسكرية واستئناف محادثات اللجنة العسكرية المشتركة 5+5 خلال شهر رمضان، تمشيا أيضا مع دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي.

ثانيا، تدعو إندونيسيا إلى توسيع الممرات الإنسانية خلال شهر رمضان، وترحب بالجهود المتزايدة التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من خلال سلسلة من عمليات التوزيع الطارئة الإضافية في طرابلس.

ومع ذلك، لا نزال نشعر بالقلق لأن عدد الضحايا المدنيين في ليبيا في الربع الأول من عام 2020 زاد بنسبة 45 في المائة مقارنة بالربع الأخير من العام الماضي، بالغا ما لا يقل عن 131 إصابة في صفوف المدنيين. وخلال الفترة نفسها، استمرت الهجمات على المدارس ومرافق الرعاية الصحية. ستؤثر الهجمات على المرافق الصحية تأثيرا شديدا على قدرة ليبيا على مكافحة وباء فيروس كورونا. وندعو جميع الأطراف إلى الاحترام الكامل للقانون الدولي الإنساني واتخاذ تدابير لحماية جميع المدنيين.

وهذا يقودني إلى نقطتي الأخيرة. إن إندونيسيا ملتزمة بالسعي إلى تحقيق العدالة في ليبيا كفي إطار الجهود الأوسع نطاقا الرامية إلى تحقيق سلام دائم ومستدام في البلد. لن يكتمل السلام حقا دون تحقيق العدالة، ولا يمكن للعدالة أن تزدهر في غياب السلام. ويجب احترام سيادة القانون.

ولهذا الغرض، نعرب كذلك عن دعمنا للعمل الذي تقوم به حاليا بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. وأشاطر تماما الرأي القائل بأن ليبيا ملزمة بضمان المساءلة عن الجرائم المرتكبة على أراضيها. ونحن بحاجة إلى تمكين السلطات القضائية الليبية من ممارسة سيادتها الكاملة.

ولهذا السبب ينبغي ألا تؤدي إحالة الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية إلى تجريد السلطات الليبية المختصة من الاستناد إلى ولايتها القضائية للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتقديم الجناة إلى العدالة.

وبالنسبة لإندونيسيا، من الواضح أن الأولوية هي إنقاذ الأرواح. ويجب أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات من خلال صنع قرارات متأنية لتجنب إثارة المزيد من العنف، مما يؤدي إلى مزيد من الخسائر في الأرواح وإلى تعريض السعي إلى السلام للخطر.

المرفق التاسع

بيان السيد عبدو أباري، الممثل الدائم للنيجر لدى الأمم المتحدة

أود بادئ ذي بدء أن أرحب بعقد جلسة الإحاطة هذه المكرسة للنظر في التقرير نصف السنوي التاسع عشر عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية في ليبيا، وأن أهنئ السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة، على عرضها الدقيق والمفصّل. وتود النيجر أن تؤكد لها دعمها الكامل وأن تحث جميع الدول، بما فيها الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، على التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية من أجل مكافحة الإفلات من العقاب.

ولذلك يأسف بلدي لتكثيف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بسبب تدهور الحالة الأمنية في البلد، الأمر الذي يجب أن يواصل جذب انتباه مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية. وفي الواقع، لن يكون هناك تعاون أكثر فعالية بين ليبيا والمحكمة الجنائية الدولية إلا في بيئة أمنية مستقرة.

ونشير مع الأسف إلى أن أوامر القبض على المواطنين الليبيين لم تنفذ حتى الآن، ولا سيما بسبب السياق الأمني الحالي. ولذلك ندعو السلطات الليبية والدول الأطراف في نظام روما الأساسي والمنظمات الإقليمية والدولية إلى الامتثال للقرار 1970 (2011) من خلال التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية من أجل تقديم المتهمين بارتكاب الجرائم إلى المحاكم الدولية المختصة.

ويرى وفد بلدي أن مكافحة الإفلات من العقاب يجب أن تكون جزءا لا يتجزأ من عملية المصالحة الوطنية من أجل تهيئة الظروف المواتية للسلام الدائم في ليبيا.

ووفقا للتقارير التي أشارت إليها المدعية العامة للمحكمة، لا يزال المهاجرون واللاجئون في ليبيا يقعون بانتظام ضحايا للاحتجاز التعسفي والاغتيالات والاختفاء القسري والتعذيب والعنف الجنسي والجنساني والاختطاف طلبا للفدية والابتزاز والعمل القسري. ولذلك ندعو السلطات الليبية المختصة ومكتب المدعية العامة إلى مواصلة إجراء التحقيقات لتحديد المسؤولية من أجل كفالة العدالة للضحايا.

لقد تدهورت الحالة الأمنية في ليبيا تدهورا كبيرا بسبب استمرار القتال بين قوات اللواء خليفة حفتر وقوات حكومة الوفاق الوطني، بقيادة رئيس الوزراء فايز السرّاج، على الرغم من وباء فيروس كورونا الحالي.

ويشعر وفد بلدي بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع هجمات أسفرت عن خسائر في أرواح المدنيين في ليبيا وتدمير البنى التحتية المدنية.

ونكرر دعوتنا إلى الامتثال لحظر الأسلحة. إن الأسلحة التي تتدفق إلى ليبيا لا تسهم في إطالة أمد النزاع الليبي فحسب، بل تؤجج أيضا مصادر أخرى لانعدام الأمن، كما هو الحال في منطقة الساحل الأفريقي وحوض بحيرة تشاد.

ويود وفد بلدي أن يشارك في الترحيب بتعيين السيدة ستيفاني توركو ويليامز ممثلة خاصة بالنيابة للأمين العام ورئيسة لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وأن يثني على السيد غسان سلامة، تقديرا لما اتخذه من إجراءات عديدة وما بذله من جهد مخلص خلال فترة ولايته. كما نثني على العمل الممتاز الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا التي تقدم مساعدة قيمة في تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية.

في الختام، يود وفد بلدي أن يكرر الإعراب عن تهانيه ودعمه للمدعية العامة بنسودة وأعضاء مكتبها على تفانيهم في مكافحة الإفلات من العقاب وإرساء سيادة القانون وردع ارتكاب جرائم جديدة.

ونود أيضــا أن ندعو الأمم المتحدة – ولا سـيما مجلس الأمن – والاتحاد الأفريقي وأصـحاب المصـلحة الآخرين إلى الانضمام إلى جهود المدعية العامة ومكتبها من أجل وضـع حد سريع للاشتباكات حتى يمكن استعادة السلام في ليبيا وفي منطقة الساحل.

المرفق العاشر

بيان السيد غينادي كوزمين، نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

أحطنا علما بالإحاطة التي قدمتها المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة بنسودة، وكذلك بتقريرها التاسع عشر عن التقدم المحرز في التحقيق في الحالة في ليبيا.

إننا نشعر بالقلق لأن الحالة في ليبيا لا تزال متوترة ولأن الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار فيها قد توقفت. ونحن مقتنعون بأن الحل العسكري ليس خيارا بالنسبة لليبيا. ولكن لا توجد طريقة سهلة لتسوية النزاع المستمر منذ تسع سنوات. فجذور النزاع تمتد إلى أحداث عام 2011، عندما جرى تشويه قرار مجلس الأمن وانتهاكه بشكل صارخ، مما أدى إلى تدمير الدولة الليبية واستمرار معاناة السكان المدنيين.

ونحن مقتنعون اقتناعا راسخا بأن الطريق إلى الأمام هو العودة إلى العمل الدبلوماسي المحايد والتعاون والدعم المتبادل لمساعدة الأطراف على الدخول في مفاوضات. وفي هذا الصدد، نود أن نشير إلى أنه يجب إجراء حوار يمسك بزمامه الليبيون وأنه لا ينبغي فرض أي قرارات من الخارج. وفي سياق عملنا، ينبغي أن نسترشد بمبادئ احترام سيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية. والأمر متروك لليبيين لتقرير مستقبل بلدهم.

في الوقت نفسه، يستحيل المبالغة في تقدير أهمية الدور المركزي للأمم المتحدة في التسوية في هذا البلد. ونشيد بغسان سلامة وندعو الأمين العام إلى تعيين ممثله الخاص الجديد في أقرب وقت ممكن من أجل عملية السلام الليبية.

ونود أيضا أن نغتنم هذه الفرصة لندعو جميع أطراف النزاع في ليبيا إلى وقف الأعمال العدائية من أجل التمكين من اتباع نهج مشتركة إزاء جائحة فيروس كورونا، وإلى احترام القانون الدولي الإنساني.

وبالعودة إلى تقرير المدعية العامة، يبقى سؤال رئيسي: ما هو دور المحكمة الجنائية الدولية في المساعدة على استعادة السلام في ليبيا وتقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة؟ فالمحكمة تتعامل مع الوضع منذ تسع سنوات. ونشير إلى أن نشاط المدعية العامة كان قويا جدا في وقت من الأوقات خلال الفترة الزمنية القصيرة في عام 2011 التي سبقت الغزو الأجنبي لليبيا. وفور الإطاحة بالسيد القذافي، حددت المحكمة الجنائية الدولية بضعة هاربين وفقدت في الأغلب اهتمامها بالحالة. وإذا بدأ المرء تقييم الحالة في ليبيا على أساس تقارير المدعية العامة للمحكمة، فقد يكتشف أنه يجري غض الطرف عن عدد من أطراف النزاع المسلح والصفح عنها على ما يبدو. ولا يزال ما ارتكبه التحالف من قصف وتدمير غير مرئي للمدعية العامة. بل إن مقاتلي داعش، الذين اعترف المجلس بدورهم المدمر في ليبيا، لا يزالون بطريقة أو بأخرى خارج نطاق مساعي المحكمة الجنائية الدولية.

وقد أصبحت أنشطة المحكمة الجنائية الدولية في ليبيا غير ذات صلة على نحو متزايد. ونحن مقتنعون بأنه ينبغي للمجتمع الدولي ومجلس الأمن أن يركزا جهودهما على المساعدة في استعادة السلام في ليبيا. وعندما يترسخ السلام، يمكن لليبيين أن يقرروا بأنفسهم كيفية معالجة مسألة العدالة.

المرفق الحادي عشر

بيان السيدة إينغا روندا كينغ، الممثلة الدائمة لسانت فنسنت وجزر غرينادين لدى الأمم المتحدة

يعرب وفد بلدي عن امتنانه للسيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على عرضها للتقرير التاسع عشر المقدم إلى مجلس الأمن عملا بالقرار 1970 (2011)، وكذلك على عمل مكتبها بشأن الحالة في ليبيا.

في عام 2002، صدقت سانت فنسنت وجزر غرينادين على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وكان موقفنا آنذاك، كما هو الآن، مبنيا على الاقتناع بأن للمحكمة دورا أساسيا في سعينا الجماعي من أجل تحقيق السلام والعدالة. وإذ ندعم سلامة المحكمة الجنائية الدولية ومبادئ القانون الدولي، فإننا نشدد على أهمية التحقيق في الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ووضع حد لإفلات مرتكبي هذه الفظائع من العقاب وتحقيق العدالة للضحايا.

ولا تزال الحالة في ليبيا تبعث على القلق البالغ، كما أن التطورات الأخيرة، بما في ذلك جائحة فيروس كورونا، قد تزيد من خطورتها. وتجدد سانت فنسنت وجزر غرينادين دعوتها جميع الأطراف المتحاربة إلى الالتزام بوقف لإطلاق النار وإلى الدخول في حوار بين الأطراف الليبية لحل النزاع سلميا. إن تصاعد العنف – ولا سيما الهجمات العشوائية ضد المدنيين والهياكل الأساسية المدنية – لا يؤدي إلا إلى تفاقم معاناة الشعب الليبي، ولا سيما أضعف الفئات. وندين إدانة قاطعة أعمال العنف هذه ونطالب بضمان سلامة وحماية السكان المدنيين في ليبيا.

ونكرر أيضا تأكيد أهمية تعزيز خطة الأمم المتحدة ذات النقاط الثلاث وعمل بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ونشجع جميع الجهات الفاعلة الخارجية ذات النفوذ على تقديم المساعدة في هذا الصدد.

إن الصعوبات التي تواجهها ليبيا اليوم، كما أكد تقرير المحكمة الجنائية الدولية، تتجلى في التحديات التي يواجهها مكتب المدعية العامة في تنفيذ ولايته بفعالية. وتشدد سانت فنسنت وجزر غرينادين على أهمية التعاون ومبدأ التكامل في نظام روما الأساسي، وهما أمران أساسيان لكي تضطلع المحكمة بمهامها. وبناء على ذلك، ندعو جميع الدول إلى احترام التزاماتها التعاهدية والتعاون مع المحكمة والتقيد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. كما نشجع بكل احترام الدول التي لم تصدق بعد على نظام روما الأساسي على أن تفعل ذلك. ولا تزال المحكمة الجنائية الدولية في صميم نظامنا الدولي للعدالة الجنائية، وهي آلية رئيسية لرد الحق لضحايا الجرائم الفظيعة الجماعية وأسرهم.

في الختام، تؤكد سانت فنسنت وجزر غرينادين تضامنها مع شعب ليبيا وتعيد تأكيد التزامها تجاه المحكمة الجنائية الدولية ودعمها لها، حيث أنها لا تزال معقلا للأمل والعدالة، وهما أمر حاسم لبناء السلام والحفاظ عليه.

المرفق الثاني عشر

بيان السيد جيري ماتجيلا، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

تعرب جنوب أفريقيا عن تقديرها للمدعية العامة، السيدة فاتو بنسودة، على الإحاطة التي قدمتها اليوم بشأن الحالة في ليبيا.

وتواصل جنوب أفريقيا دعم تنفيذ القرار 1970 (2011)، الذي يكلف المحكمة الجنائية الدولية بالتحقيق في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في سياق ليبيا منذ 15 شباط/فبراير 2011، إلى جانب فرضه لحظر حيوي على الأسلحة.

ونلاحظ مع القلق أن عدم تنفيذ مذكرات الضبط والاحضار على الهاربين الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية لا يزال يشكل أكبر عقبة تواجه المدعية العامة. إن التعاون بين مجلس الأمن والدول الأطراف في نظام روما الأساسي حيوي للنهوض بتلك القضايا، وسيوجه رسالة إلى شعب ليبيا وإلى العالم تؤكد الدور الهام للتعاون الدولي. وتؤيد جنوب أفريقيا بشدة تعزيز التكامل من خلال تطوير المؤسسات المحلية للتحقيق في أخطر الجرائم ومقاضاة مرتكبيها.

وتثني جنوب أفريقيا على جهود المدعية العامة الرامية إلى تعزيز التحقيق في الجرائم الدولية المرتكبة في ليبيا وملاحقة مرتكبيها في ولايتها القضائية المحلية حيثما كان ذلك مجديا ومناسبا. وتعتقد جنوب أفريقيا أن التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية لا يزال أمرا حتميا، ومما يشجعها استمرار مشاركة السلطات الليبية والتزامها على أعلى مستوى بالتعاون مع مكتب المدعية العامة. ونرحب كذلك بالمساعدة التي تقدمها المنظمات الدولية والإقليمية وجماعات المجتمع المدني والأفراد إلى مكتب المدعية العامة.

وتعتقد جنوب أفريقيا أن إحراز تقدم في عملية السلام الليبية هو أمر حيوي من أجل معالجة الشواغل التي استلزمت تنفيذ القرار 1970 (2011)، الذي تشكل عملية المحكمة الجنائية الدولية جزءا منه. ولا نزال نشعر بالقلق إزاء القتال الدائر في ليبيا، بما في ذلك ما نتج عنه من تشريد للسكان، والهجمات العشوائية التي تلحق أضرارا بالممتلكات والهياكل الأساسية المدنية، والوفيات والإصابات بين المدنيين، ولا سيما وفيات الأطفال وإصاباتهم.

وقد لاحظنا بقلق بالغ التقارير التي تفيد بتصاعد عمليات الاختطاف والاختفاء القسري للصحفيين ونشطاء المجتمع المدني والمحامين والمهاجرين ومسؤولي الدولة على يد جماعات مسلحة خلال تفشي مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، مما له أثر سلبي من حيث انتشار الفيروس في صفوف المتضررين. وتشعر جنوب أفريقيا بالقلق أيضا إزاء التقارير التي تفيد بأن المهاجرين يتعرضون للاحتجاز التعسفي والقتل غير القانوني والاختفاء القسري والتعذيب والعنف الجنسي والجنساني والاختطاف، من أجل الحصول على فدية والابتزاز والعمل القسري.

ويساورنا القلق إزاء البيئة السائدة والتحديات التي يواجهها شعب ليبيا ومكتب المدعية العامة نتيجة لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، وهو ما سيتطلب اتباع نهج عملي قائم على الظروف من أجل التعجيل بالانتهاء من التحقيقات ومقاضاة مرتكبي الجرائم الدولية في ليبيا.

وترحب جنوب أفريقيا بالجهود المبذولة لتنفيذ الهدف الاستراتيجي 6 من الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعية العامة للفترة 2019-2021 المتمثل في العمل بنشاط مع الدول والمنظمات ذات الصلة لتبادل الأدلة والمعلومات، التي تدعم السلطات الوطنية في التحقيق في الجرائم المتصلة بالمهاجرين ومقاضاة مرتكبيها، وذلك في إطار ولاية كل منها.

وتدعو جنوب أفريقيا جميع الأطراف وأصحاب المصلحة إلى إعادة الالتزام بجميع الجهود الرامية إلى بناء سلام دائم في ليبيا على أساس الحوار السياسي الشامل للجميع باعتباره الوسيلة الوحيدة المجدية لإحلال السلام المستدام في البلد. ونقر أيضا بدور مجلس الأمن في تعزيز الحوار السياسي ودعم جميع الجهود الرامية إلى التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع، ونشدد عليه.

المرفق الثالث عشر

بيان السيد قبطني، الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة

أشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على تقريرها التاسع عشر وعلى إحاطتها الزاخرة بالمعلومات التي قدمتها اليوم. وأنوه أيضا بحضور الممثل الدائم لليبيا وأرحب به في المجلس.

أود أن أبدأ بالإعراب عن التزام تونس الثابت بنظام روما الأساسي والإعراب عن دعمنا للمحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب. لقد شكل ظهور المحكمة الجنائية الدولية الدائمة الوحيدة إنجازا رئيسيا في تطور هيكل العدالة الجنائية الدولية. ويعتبر دعم عملها المستقل والمحايد أمرا أساسيا لمحاسبة الأفراد المسؤولين عن أسوأ الجرائم التي عرفتها البشرية، وبالتالي المساعدة على منع ارتكاب هذه الجرائم في المستقبل.

وبعد مرور ما يقرب من عقد من الزمن على إحالة المجلس الحالة الليبية إلى المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، لا تزال آفاق تحقيق العدالة والسلام الدائم في ليبيا بعيدة المنال للأسف. ولا تزال تونس تشعر بقلق بالغ إزاء دورة العنف والفظائع والإفلات من العقاب المنتشر في ليبيا، مما يؤدي إلى معاناة لا توصف للشعب الليبي الشقيق.

ويسرد تقرير المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية مجموعة واسعة من الجرائم التي يُزعم ارتكابها في ليبيا، بما في ذلك الهجمات العشوائية على المدنيين، والقتل غير المشروع، والتعذيب، والاختطاف، والاختفاء القسري، والاحتجاز غير القانوني، وغير ذلك من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك ضد المهاجرين واللاجئين.

وتكرر تونس دعوتها جميع الأطراف إلى احترام مبادئ القانون الدولي الإنساني الرئيسية المتمثلة في التمييز والتناسب والحيطة، وإلى توخي العناية المستمرة لحماية المدنيين والهياكل الأساسية المدنية أثناء العمليات العسكرية. ولا يمكن المغالاة في التأكيد على أهمية استمرار فترة هدوء تؤدي إلى وقف دائم لإطلاق النار في ليبيا.

وتعرب تونس عن تقديرها للجهود الجارية التي تبذلها المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ومكتبها في ليبيا، عملا بالقرار 1970 (2011) ونظام روما الأساسي، في ردع الجناة المحتملين، مما يسهم في منع وقوع فظائع في المستقبل.

وبينما تدرك تونس عدم الإنفاذ الواضح لمذكرات الضبط والاحضار الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية وأثر مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على عملها الميداني، فإنها تقدر التقدم الذي أحرزه مكتب المدعية العامة في اتجاه تقديم مذكرات إضافية إلى المحكمة الجنائية الدولية بشأن الجرائم المتصلة بالمهاجرين، استنادا إلى عملية مرنة وقائمة على الأدلة.

وقد كلّف واضعو نظام روما الأساسي المحكمة الجنائية الدولية بالتكامل مع الدول، وأن تشكل ملاذا أخيرا - مع تخويل المسؤولية الرئيسية للمحاكم الوطنية حيثما تكون مستعدة وقادرة على محاكمة الجرائم الدولية محاكمة حقيقية.

وتؤيد تونس جهود المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية للتشجيع النشط على مقاضاة ليبيا للجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وفقاً لخطة التكامل، ومع مراعاة الحقائق الواقعية للمرحلة الانتقالية في ليبيا.

ونرحب بالتزام ليبيا بتحقيق العدالة وباستمرار تعاون سلطاتها المختصة مع المحكمة الجنائية الدولية على النحو المبين في تقرير المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك طلبات المساعدة. ومن الضروري أن يقدم المجتمع

الدولي كل ما يلزم من مساعدة ودعم لتمكين النظام القضائي الليبي من اتخاذ إجراءات وطنية حقيقية ومتسقة وفقا لأعلى المعايير، وبالتالي زيادة تعزيز مبادئ التعاون والتكامل مع المحكمة.

وفي هذا السياق الدقيق، تظل الأولوية الأكثر إلحاحا في ليبيا هي التزام الأطراف الليبية بوقف دائم لإطلاق النار، مما يهيئ الظروف المؤدية إلى العملية السياسية ومكافحة وباء كوفيد-19.

وتكرر تونس دعوتها إلى إيجاد حل سياسي شامل ودائم يقوم على حوار بين الليبيين، خال من أي تدخل أجنبي، ومن شأنه المحافظة على السلامة الإقليمية لليبيا وسيادتها ويجنب شعبها آثار النزاع والفوضى.

وفي الختام، أود أن أقول إن تونس تعتقد أنه في السياقات الانتقالية، يجب النظر إلى السلام والمساءلة على أنهما يعزز كل منهما الآخر بطريقة تستخدم الآليات المناسبة وتعزز في نهاية المطاف تحويل مسار النزاع وتضميد جراح الضحايا وتحقيق الوئام الاجتماعي.

المرفق الرابع عشر

بيان السيدة سوزان ديكسون، الوزيرة المستشارة والمستشارة القانونية للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

يسرني أن أرى المدعية العامة، السيدة بنسودة، معنا اليوم، وإن كان ذلك في إطار مختلف قليلا عما اعتدنا عليه. وأشكر المدعية العامة على تقديمها إحاطة لنا اليوم بشأن تقريرها التاسع عشر الذي تقدمه إلى مجلس الأمن عن الحالة في ليبيا.

تؤيد المملكة المتحدة عمل المحكمة الجنائية الدولية في التصدي للإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن أخطر الجرائم في ليبيا تأييدا قويا. فعمل المحكمة يكتسي أهمية بالغة، لا سيما بالنظر إلى الانتهاكات المستمرة والصارخة للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الاستهداف المستمر للهياكل الأساسية المدنية وانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان. وإنه لأمر مروع جدا أن تكون المرافق الصحية من بين الهياكل الأساسية المدنية التي يبدو أنها تستهدف عمدا، في الوقت الذي تواجه فيه البلدان تهديدا مشتركا غير مسبوق من مرض فيروس كورونا. فالمدنيون، بمن فيهم المهاجرون واللاجئون، يدفعون ثمنا غير مقبول بأرواحهم أثناء هذا النزاع.

والمملكة المتحدة واضحة في رأيها المتمثل في أنه لا بد من حماية المدنيين في النزاعات المسلحة وأنه عندما يتم استهدافهم – بما في ذلك من خلال العنف الجنسي والجنساني – يجب محاسبة المسؤولين عن انتهاك القانون. وستواصل المملكة المتحدة دعم المحكمة الجنائية الدولية في الدور الحاسم الذي وُكل إليها من أجل تحقيق ذلك. إننا نرحب بالتقدم الذي ظلت تحرزه المدعية العامة في تحقيقاتها، بما في ذلك عملها بشأن مذكرات توقيف جديدة.

وتعرب المملكة المتحدة عن امتنانها للمعلومات المستجدة التي قدمتها المدعية العامة بشأن القضايا المرفوعة ضد السيد القذافي والسيد الورفلي والسيد التهامي. وننوه برفض دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة الجنائية الدولية استئناف السيد القذافي، عندما أيدت قرار الدائرة التمهيدية ورفضت الاستئناف الذي قدمه السيد القذافي فيما يتعلق بالمقبولية. ونلاحظ بقلق بالغ التقارير التي تفيد باستمرار تورط السيد الورفلي في جرائم خطيرة بعد ثلاث سنوات من صدور أول أمر بالقبض عليه.

وما زلنا نؤيد الدعوة التي وجهتها المدعية العامة إلى جميع الدول المعنية، بما فيها الدول الأطراف في نظام روما الأساسي والدول غير الأطراف، للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية في إلقاء القبض على الأفراد الذين صدرت بحقهم مذكرات توقيف.

ونشير إلى التقارير التي تفيد بتصاعد العنف في طرابلس وحولها، مما أدى إلى مقتل وجرح وتشريد أعداد كبيرة من المدنيين. إن التقارير التي تفيد بوقوع القصف والغارات الجوية التي قد تشكل انتهاكا للقانون الدولي الإنساني تثير قلقا بالغا. ومن غير المقبول أن يظل المدنيون، بمن فيهم المهاجرون واللاجئون، معرضين للخطر؛ ولذلك يجب أن تتوقف جميع الأطراف عن القتال.

وتنوه المملكة المتحدة بالإشارات الواردة في تقرير المدعية العام مرة أخرى إلى عمليات الاختطاف العشوائية والاحتجاز التعسفي والقتل خارج نطاق القضاء؛ فهي غير مقبولة. ويساورنا قلق بالغ من أن عضو مجلس النواب سهام سرقيوة لا تزال مفقودة، ويسرنا أن تستمر تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية بذلك الصدد.

ومن الواضح أن النزاع الجاري يؤثر على نحو غير مقبول على الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في ليبيا. وما زلنا نحث الأطراف الليبية على وقف القتال والدخول في حوار بناء. ويوفر الحل السياسي الشامل، كما حدده مؤتمر برلين، أفضل أمل للاستقرار والازدهار المستقبلي الذي يحتاج إليه الشعب الليبي ويستحقه. وما زلنا ندعو جميع أطراف النزاع إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني.

ويظل دعم العدالة الجنائية الدولية أساسيا في السياسة الخارجية للمملكة المتحدة. وسنظل ندعم بقوة مهمة المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك تحقيق العدالة للضحايا، ونحن ملتزمون بمواصلة تقديم دعمنا الكامل للمدعية العامة وفريقها في تحقيقاتهم الجارية في ليبيا.

المرفق الخامس عشر

بيان السيد مارك سيمونوف، الوزير المستشار للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

إن من العار أن العديد من أسوأ مرتكبي الجرائم ضد الشعب الليبي خلال العقد الماضي ما زالوا يتمتعون بالإفلات من العقاب. فيجب أن يواجه سيف الإسلام القذافي ومحمود الورفلي والتهامي محمد خالد وعبد الله السنوسي العدالة على الجرائم التي زعم أنهم ارتكبوها. وندعو من يأوون سيف الإسلام القذافي ومحمود الورفلي إلى تسليمهما إلى السلطات الليبية على الفور. كما ندعو أولئك الذين يأوون التهامي محمد خالد، الرئيس السابق لجهاز الأمن الداخلي الليبي سيء الصيت، إلى إنهاء حمايتهم لهذا الجاني. إننا نرصد حالة قضية المحكمة العليا الليبية ضد عبد الله السنوسي.

فمن شأن مساءلة العقول المدبرة لأحلك الأيام في ليبيا أن تحقق العدالة لضحايا هذه الفظائع ولأسرهم وأن تساعد على كفالة عدم نسيانهم. ومن شأن ذلك أيضا أن يوجه رسالة رادعة قوية إلى المعتدين المحتملين في المستقبل وإلى المتورطين في النزاع الحالي الذين قد يكونون مذنبين بارتكاب فظائع. ولا تزال حكومة الولايات المتحدة تتلقى تقارير أخرى عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في ليبيا حاليا. وتشمل الروايات حالات القتل التعسفي والاختفاء القسري والاحتجاز غير القانوني والتعذيب والاتجار بالبشر والعنف الجنسي. ويزعزع النزاع في ليبيا استقرار المنطقة ويشرد الكثيرين، بمن فيهم المهاجرون واللاجئون.

إن جماعات الميليشيات وقوات الأمن الليبية من جميع الجوانب، فضلا عن داعميها الدوليين، متهمون بارتكاب تلك الانتهاكات لحقوق الإنسان. ونحن نشعر بجزع عميق وما زلنا ندعو إلى وقف التصعيد وإلى وقف إطلاق النار لوضع حد لتلك الانتهاكات والسماح لليبيين بالتصدي للتهديد الذي تشكله جائحة فيروس كورونا. لقد أدى عدم الاستقرار السياسي والأمني في ليبيا إلى تهيئة بيئة مواتية لارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. وتواصل الولايات المتحدة، في محاولة لمعالجة تلك البيئة، معارضة التدخل العسكري الأجنبي في ليبيا ودعم العودة السريعة إلى عملية سياسية، ونشكر الممثلة الخاصة بالنيابة ستيفاني ويليامز وفريقها على جهودهم المستمرة لتأمين حل سياسي للأزمة عن طريق التفاوض.

وقد كانت الولايات المتحدة تاريخيا، وستظل، داعما قويا للمساءلة والعدالة المجديتين لضحايا الفظائع من خلال الآليات المناسبة. فيجب أن يواجه مرتكبو الجرائم الفظيعة العدالة، ولكن يجب علينا كذلك أن نكون حذرين باستخدام الأدوات المناسبة لكل حالة.

ولا بد لي من أن أكرر اعتراضنا المبدئي والقديم على أي تأكيد لولاية المحكمة الجنائية الدولية على رعايا الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، في غياب إحالة من مجلس الأمن أو موافقة تلك الدول. فشواغلنا فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية والحالة في ليبيا معروفة جيدا. ولا يقلل موقفنا تجاه المحكمة الجنائية الدولية بأي حال من الأحوال من التزام الولايات المتحدة بدعم المساءلة عن الجرائم الفظيعة وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

المرفق السادس عشر

بيان السيد فام هاي آنه، نائب الممثل الدائم لجمهورية فييت نام الاشتراكية لدى الأمم المتحدة

ما زلنا نولي اهتماما وثيقا للحالة في ليبيا. ويساورنا القلق لأن الحالة الأمنية في ليبيا قد تفاقمت، على الرغم من الاتفاق على الهدنة الإنسانية في آذار/مارس.

وقد استمر شن الهجمات على المدنيين، ولا سيما الهجمات الموجهة والهجمات على المدارس ومرافق الرعاية الصحية، على النحو المذكور في تقرير الربع الأول لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عن الخسائر في صفوف المدنيين. إن الأعمال العدائية الجارية لن تؤدي إلا إلى تفاقم معاناة الشعب الليبي، لا سيما في سياق جائحة فيروس كورونا.

وتشعر فييت نام بالقلق أيضا لعدم إحراز تقدم مؤخرا في إيجاد حل سياسي سلمي في ليبيا. ويتمثل أعظم أمل لتحقيق السلام والاستقرار في ليبيا على المدى الطويل في التوصل إلى حل سياسي سلمي وطويل الأجل على أساس احترام استقلال ليبيا وسيادتها ومن خلال عملية شاملة بقيادة ليبيا وملكيتها تمشيا مع المسارات الثلاثة – السياسية والعسكرية والاقتصادية – المنصوص عليها في القرار 2510 (2020) بشأن مؤتمر برلين المعني بليبيا.

ونكرر التأكيد في هذا الوقت العصيب من جائحة كوفيد-19 على أهمية الحوار بشأن القتال وتنفيذ حظر الأسلحة. وسيظل دور الأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمنظمات الإقليمية والبلدان المجاورة لليبيا حاسما لتعزيز السلام في ليبيا. وفي ذلك الصدد تود فييت نام التشديد على ما يلي:

أولا، استلهاما لروح شهر رمضان، ينبغي للأطراف المعنية في ليبيا أن توقف فورا الأعمال العدائية المستمرة، وأن تفي بالتزامها بالهدنة وأن تحترم القانون الدولي الإنساني احتراما كاملا وأن تكف عن استهداف المدنيين والأهداف المدنية، فضلا عن السماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق لمساعدة المحتاجين ومكافحة جائحة كوفيد-19.

ثانيا، ينبغي استئناف محادثات السلام في المسارات السياسية والأمنية والاقتصادية في أقرب وقت ممكن. وينبغي أن يستمر تقديم كل الدعم، بما في ذلك عن طريق الوسائل عن بعد إذا اقتضى الأمر ذلك. ويجب تعيين ممثل خاص جديد للأمين العام لليبيا في أقرب وقت ممكن للمساعدة الفعالة في تلك العملية.

ثالثا، تكرر فييت نام تأكيد موقفها الثابت من أن الدولة هي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ القانون الدولي الإنساني ومنع وقمع الأعمال الإجرامية الخطيرة مثل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة العدوان. ويجب تحديد المسؤولية عن الأعمال الإجرامية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي الإنساني وفقا للمبادئ الأساسية للقانون الدولي بشأن استقلال الدول وسيادتها.

في الختام، تود فييت نام أن تكرر تأكيد دعمنا القوي للسعي إلى تحقيق الوحدة الوطنية والسلام والاستقرار والتنمية في ليبيا.

المرفق السابع عشر

بيان السيد طاهر السنّي، الممثل الدائم لدولة ليبيا لدى الأمم المتحدة

بداية، أود أن أهنئ رئيس مجلس الأمن على هذا الشهر وأتمنى له كل النجاح في مهامه. وأود أيضا أن أشكر السيدة بنسودة على إحاطتها.

إن تحقيق العدالة في جميع أنحاء الأراضي الليبية مسؤولية تقع ضمن السيادة الليبية والاختصاص الوطني. بيد أننا نؤكد أيضا مرة أخرى، وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، تعاوننا المستمر ودعمنا للدور التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية على النحو الذي بينته السيدة بنسودة في عدة مناسبات وتقارير مختلفة. ونحن نؤمن باختصاص النظام القضائي الوطني لمحاكمة المتهمين وفقا لقانون العقوبات الليبي تعزيزا لسيادة ليبيا على أراضيها ومواطنيها. وبالإضافة إلى ذلك، يلتزم القضاء الليبي بضمان محاكمة عادلة ونزيهة لجميع المتهمين، بمن فيهم الهاربون والخارجون على القانون.

والنظام القضائي الوطني عازم على مقاضاة جميع الذين ارتكبوا انتهاكات بجميع الأشكال في الأراضي الليبية. ولن تخضع جرائمهم لقانون التقادم. وفي ذلك الصدد، نود أن نؤكد أن النظام القضائي الليبي يرصد جميع الانتهاكات والجرائم، لا سيما تلك التي ارتكبها مجرم الحرب خليفة حفتر منذ الهجوم على طرابلس وضواحيها في 4 نيسان/أبريل 2019. وتشمل تلك الانتهاكات العديدة التي ارتكبها في مدن ليبية أخرى مثل الاختطاف والقتل والإعدام العلني في بنغازي في الشرق ومذبحة مرزوق في الجنوب ومذبحة طلاب المدرسة العسكرية في طرابلس وكثير من الانتهاكات الأخرى.

وفي ذلك الصدد، أصدر المدعي العام العسكري في ليبيا أوامر بإلقاء القبض على عدد من المجرمين والخارجين على القانون - وأولهم مجرم الحرب خليفة حفتر وغيره من القادة الخاضعين لإمرته. ونود أيضا أن نبلغ المجلس بأن حكومة بلدي بصدد إنهاء تقريرها الثالث الذي ستصدره اللجنة المشتركة لرصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وفقا لمرسوم حكومة الوفاق الوطني 735-2019. وسيتم قريبا تبادل التقرير مع المحكمة الجنائية الدولية والمجلس.

وكما ورد في الإحاطة التي قدمتها السيدة بنسودة اليوم والتي تشمل الأشهر الستة الماضية، وفي تقريريها السابع عشر والثامن عشر السابقين، فإن قوات السيد حفتر متهمة صراحة بارتكاب العديد من جرائم الحرب التي تشمل الضربات الجوية والقصف العشوائي للمدنيين والمرافق المدنية وكذلك انتهاكات خطيرة أخرى كان آخرها قصف مستشفى الهداية العام في طرابلس في 7 نيسان/أبريل حيث يُعالجَ المرضى المصابون بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وأدى ذلك إلى تكرار عمليات إغلاق المستشفى عدة مرات وتخويف المرضى والموظفين الطبيين. وبالإضافة إلى ذلك، كان لا بد من وقف إمدادات المياه والغاز والكهرباء إلى المدينة. وقد أدان الأمين العام وكثير من البلدان تلك الانتهاكات إدانة قاطعة. وفي الوقت الذي يواجه فيه العالم بأسره القلق والذعر بسبب الجائحة، تؤدي هذه المأساة إلى تفاقم الأزمة الراهنة التي يواجهها المدنيون في بلدي.

وفيما يتعلق بالشواغل المعرب عنها في التقرير بشأن حالة المهاجرين غير الشرعيين، نود أن نؤكد اتخاذ حكومة بلدي عدة تدابير سريعة لحمايتهم، مثل التعجيل بنقلهم من مناطق النزاع، فضلا عن تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة لرصد أحوالهم المعيشية والطبية. ولكن قد لا يكون ذلك كافيا. وكما ذُكر في تقرير صدر مؤخرا عن تنفيذ القرار 2437 (2018) (أنظر S/2019/711)، فقد أسفرت غارة جوية على مركز احتجاز للمهاجرين في تاجوراء في يوليو/تموز 2019 عن مقتل 53 مهاجرا وإصابة 130 آخرين - وهي مثال على الطريقة المتعمدة التي يستهدف بها السيد حفتر وميليشياته مراكز الاحتجاز هذه.

ونشكر السيدة بنسودة على تقاريرها واستنتاجاتها التي تسعى كما قالت باستمرار، إلى الكشف عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في ليبيا ومساءلة مرتكبيها. والأسئلة المطروحة الآن هي: ما هي الخطوة التالية؟ وماذا سنفعل بكل النتائج والأدلة المقدمة اليوم وفي التقارير السابقة؟ وما الذي تنتظره المحكمة الجنائية الدولية لمساءلة جميع المسؤولين عن الانتهاكات المذكورة اليوم والمرتكبة من قبل ما يسمى بالجيش الوطني؟ ومن هو المسؤول عنها في نهاية المطاف؟

ووفقا للمادة 28 (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية:

”يكون القائد العسكري أو الشخص القائم فعلا بأعمال القائد العسكري مسؤولا مسؤولية جنائية عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة والمرتكبة من جانب قوات تخضع لإمرته وسيطرته الفعليتين، أو تخضع لسلطته وسيطرته الفعليتين، حسب الحالة، نتيجة لعدم ممارسة القائد العسكري أو الشخص سيطرته على هذه القوات ممارسة سليمة“.

وقد اتُّخذت إجراءات سريعة ضد محمود الورفلي – الذي يلقى، بالمناسبة، تشجيعا من السيد حفتر وهو يحارب في ضواحي طرابلس في الوقت الذي نتكلم فيه – بسبب جرائمه استنادا إلى الأدلة التي تم العثور عليها. وربما نسأل: ما هو الفرق بين جرائمه وجرائم السيد حفتر الجسيمة ضد الإنسانية وانتهاكات حقوق الإنسان التي استهدفت وقتلت آلاف الأبرياء، إذا كان السيد حفتر وقادته قد أعلنوا علنا مسؤوليتهم عن العديد من تلك الجرائم؟

إن الجريمة ضد الإنسانية، وفقا للمادة 7 من نظام روما الأساسي، هي:

”... أي فعل من الأفعال التالية ... متى ارتُكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم: (أ) القتل العمد؛ (ب) الإبادة؛ (ج) الاسترقاق؛ (د) إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان“.

وهذه ليست سوى بعض الجرائم التي ارتكبها السيد حفتر، كما أكد التقرير. وثمة سؤال آخر يطرح نفسه: ماذا عن البلدان والمسؤولين خارج ليبيا الذين يدعمون ويمولون تلك الانتهاكات الجسيمة؟ ألا يستتبع ذلك مسؤولية مشتركة؟ وماذا عن استخدام المرتزقة من عدة جنسيات لتنفيذ هذه الانتهاكات، على النحو المذكور بالاسم في تقارير لجنة المجلس المنشأة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا؟ وماذا عن البلدان التي تموّل وتقدم الأسلحة اللازمة لارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان هذه؟

وأُذكّر السيدة بنسودة بأن المحكمة الجنائية الدولية ليست منظمة لحقوق الإنسان أنشئت لمجرد سرد الانتهاكات والجرائم. فالمحكمة مكلفة أيضا بالتحقيق والمقاضاة. ولذلك نأمل، بالنظر إلى بياني والأسئلة التي طرحتها للتو، أن تعمل المحكمة الجنائية الدولية بالتعاون مع اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا وفريق الخبراء التابع لها لكفالة أن تكون الأدلة والنتائج متسقة وأن يتم تحديد المتهمين بوضوح وصراحة ومحاسبتهم.

وعلى الرغم من أن هذه جلسة إحاطة للمحكمة الجنائية الدولية، أود أن أذكّر المجلس بمسؤوليته تجاه بلدي وبأهمية اتخاذ موقف حازم من أجل العدالة والمساءلة. وكما يعلم الجميع، يواصل المعتدي هجماته على الرغم من إعلانه الكاذب عن هدنة إنسانية، والتي استهدف بعدها مباشرة بصورة متعمدة المدنيين في وسط طرابلس وأماكن أخرى. ففي منطقة زناتة، على سبيل المثال، قتل المعتدي وجرح العشرات متجاهلا جهود ومبادرات ونداءات موسكو وبرلين وغيرهما ومستخفا بها. وعلاوة على ذلك، فقد أعلن قبل أسبوع انقلابا على الاتفاق السياسي وجميع مؤسسات الدولة الشرعية ونصب نفسه الحاكم العسكري المطلق والطاغية في البلد في أداء هزلي عفا عليه الزمن.

وفي ضوء الأحداث الأخيرة، هل لا يزال أحد يتردد في اعتباره شخصا معرقلا ومفسدا لعملية السلام وقرارات المجلس؟ وهل لا يزال هناك من يتردد في كشف وفضح هذا المعتدي ومجرم الحرب بالاسم؟ متى سيخضع للمساءلة؟ ما زلنا لا نسمع إلا كلمات إدانة عامة كما لو كان الجاني شبحا.

إننا لا نزال نحتفظ بحقنا المشروع في الدفاع عن النفس وفي حماية شعبنا ومكافحة المعتدين والخارجين على القانون الذين يهددون سلامة مدنيينا. وبعد أكثر من عام، بات من الواضح أن المغامرة العسكرية لأمير الحرب هذا قد فشلت. وبفضل جيشنا الوطني الليبي وقواتنا الباسلة وصمود شعبنا، شهد العالم بداية عملية علاج البلد من الوباء الحقيقي الذي يهدد السلام والاستقرار في ليبيا والمنطقة. وفي الوقت نفسه، لا نزال نتواصل مع جميع الليبيين في جميع أنحاء البلد الذين يسيرون على درب السلام والاستقرار، فيما نسعى جاهدين إلى إقامة دولة مدنية ديمقراطية.